

غاية المرام في علم الكلام

بل هو النظر إلى نفسه من حيث هو كلام واحد وذلك ليس له إلا باعتبار إضافات متعددة وتعلقات متكثرة لا توجب للمتعلق في ذاته صفة زائدة ولا تعددا كما أسلفنا في الطرف الأول من التحقيق .

وهو على نحو قول الفيلسوف في المبدأ الأول حيث قضى بوحده وإن تكثرت أسماؤه بسبب سلوب وإضافات وأمور لا توجب صفات زائدة على الذات هذا كله إن سلطنا في التكثير مذهب الإمام أبي الحسن الأشعري وإلا إن سلطنا مذهب عبد الله بن سعيد في أن الأمر والنهي وغير ذلك لا يكون إلا عند تحقق المتعلقات وأن الكلام خارج عنها أو ما نقل عن بعض الأصحاب من أنه إثبت في تعالى من الكلام خمس كلمات هي خمس صفات وهي الأمر والنهي والخبر والإستخبار والنداء فالإشكال يكون مندفعاً .

وعلى ما ذكرناه من التحقيق يتبين أن من قال من الأصحاب القائلين بنفى التكثير إن الأوامر والنواهي وغيرها صفات خارجة عن الكلام ولم يرد به ما أشرنا إليه فقد أخطأ .
وأما ما اعتمده من الطواهر الظنية والأدلة السمعية فقد سبق وجه الانفصال عنها فلا حاجة إلى التطويل وبإعادة .

فإن قيل عاقل ما لا تمارى نفسه في انقسام الكلام إلى أمر ونهى وغيره وأن ما انقسم إليه حقائق مختلفة وأمور متنافرة متميزة وأنها من أخص أوصاف الكلام لا أن الاختلاف راجع إلى نفس العبارات والاعتبارات الحارجة فإننا لو قطعنا النظر عن